

الميت والافضل ان يحمل الجنازة اربعة من نواحيها باربع
 اربعة من نواحيها اربعة خمسة والخاصة يكون بين القوم
 المقدمين ويندب الاسراع نوبت العاده دون الخشب
 ان لم يضرب الميت فان خشب النجار زيد في الاسراع و
 ويندب للرجال اتباع الجنائز الى الدفن بقربها
 بحيث ينسب اليها ويكفر بها ما بناه وهو الجحيم في
 الجحيم وكذا عند الدفن **فصل** في تدفين
 وفي المقبره افضل ولا يدفن ميت على ميت الا ان يبلى
 الاول كله ولا يمتحان في قبور الا لضربه ككثرة القتل
 والقتل ويجعل بينهم حائل من تراب وبين المراه اكد
 سيما الاجنين وكومات في لسفينة ولم يكن دفنه في
 البر سهل بين لوجين والقي في البحر وقل القبر ما يكتم الزكوة
 وينح السباح ويندب في تسعة وتعميقه ظاهر وبسطه
 والمجرب افضل من الشق الا ان يكون الارض رخواه فنندب
 الشق ويكون في تابوت الا ان يكون الارض رخواه او يورثه
 ويتولاها الرجال ولو امراه واولاهم الزوجه ان صلح للدفن
 ثم اولاهم بالصلوة كذا لافقه فقد مر على الاسن عكس
 الصلوة ويندب ان يكون نورا او يعطى بثوب عند الدفن
 ويوضع راسه عند رجل القبر ويسبل من جهة راسه
 ويقول الدفن بسم الله وعلى سلت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ويدعو له ولو سدد لينة ويغشى خده
 في الارض ويوضع على جنب الا بين ثوبا مستقبلا القبلة
 حتى وينصب عليه اللبن ويحتمل من في تلكا حثيات

Handwritten marginal notes in Arabic script, likely providing commentary or additional rulings related to the main text on burial practices.

مجال

شراها بالمساجي ويمكث ساعه بعد الدفن ليقنه ويدعوا
 له ويتغفر له ويرفع القبر شيئا الا في بلاد الحرب وتسطعهم
 افضل ولا يزيد فيه على ثوابه ويرش الماء عليه ويوضع عليه
 حقو ويكره تجصيص وبناء وخلوف وملو ورد وكتابة وتختة
 ومضربة تحتها ويندب للرجال زيارة القبور ولا ياتن عليه
 في النعل ويدفنا منه كصاحبه ويقول اذا ارسل السلام عليك
 وارقوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكر لا حقن تدن بقدر ويثاب
 لهم بالمغفرة ولكن للنساء **فصل** في تدفيع كل اقارب
 الميت الا الشابه الاجنبي من الموت الاثلاثه ايام تقريبا
 بعد الدفن ويكره الجلبوس لها فلو كان غائبا فقد مر
 بعده مدة عزاه ويقول في تعزية المسلم بالمسلم اعظم اليه
 اجره واحسن عزاك وخف لميتك في الكافر بالکافر
 اعظم الله اجره واحسن عزاك وفي الكافر بالمسلم
 احسن الله عزاك وخف لميتك وفي الكافر بالكافر
 الله عليك ولا نقص عددك ويتوى به ككف الجزية
 والبكاء قبل الموت جائز وبعد الموت خلاف الاولي يحرم
 الذنب والنياحة والظهور وشق الثوب ونشر الشعر
 ويندب لا قارب الميت البعدى وجيرانه ان يصلح طعاما
 لاهل الميت يكفتمهم يومهم وليلتهم ويالج عليهم بما كلوا
 وما يفعل اهل الميت من اصلاح طعام وجمع الناس عليه
 بدعته غير حسن **كتاب الزكوة** تحت الزكوة
 على كل مسلم حر تمت ملكه على نصيبه حولا فلا تلزم
 المكاتب ولا الكافر واما المرتد فان رجع الى الاسلام

Copyright watermark across the page.